

فقه العبادات مع الشيخ سعد الخثلان أوقات النهي عن الصلاة 1

ح721

سعد الخثلان

اذاعة القرآن الكريم من المملكة العربية السعودية تقدم فقه العبادات فقه العبادات برنامج من اعداد وتقديم فضيلة الشيخ الدكتور سعد ابن تركي الخثلان تنفيذ فهد بن سعد الفريان بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:01](#)

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:00:37](#)

واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا ايها الاخوة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته حديثنا في هذه الحلقة عن اوقات النهي عن الصلاة - [00:00:53](#)

وهي الاوقات التي نهى الشارع عن صلاة التطوع فيها والاصل ان صلاة التطوع مشروعة دائما لعموم قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون - [00:01:11](#)

ولان الصلاة من افضل الاعمال واحبها الى الله عز وجل كما اخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم ففي صحيح مسلم عن معدان ابن ابي طلحة اليعمرى قال سألت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:01:29](#)

فقلت اخبرني بعمل اعمله يدخلني الله به الجنة او قال قلت باحب الاعمال الى الله تعالى فقال سألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليك بكثرة السجود - [00:01:46](#)

انك لا تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة قال معدان ثم لقيت ابا الدرداء فسألته فقال لي مثل ما قال ثوبان في صحيح مسلم عن ربيعة بن كعب الاسلمي - [00:02:03](#)

رضي الله عنه قال كنت ابيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اتيته بوضوءه وحاجته فقال لي سل قلت اسألك مرافقتك في الجنة قال او غير ذلك قلت هو ذاك - [00:02:22](#)

قال فاعني على نفسك بكثرة السجود وقد كان من السلف الصالح من يكثر من صلاة التطوع اغتناما لما ورد فيها من الاجر العظيم والثواب الجزيل قد روي عن الامام احمد بن حنبل رحمه الله - [00:02:40](#)

انه كان يصلي لله تعالى في اليوم واللييلة تطوعا من غير الفريضة ثلاثمائة ركعة كانوا يحافظوا عبد الغني المقدسي صاحب عمدة الاحكام يقتدي بالامام احمد في هذا ولكن هناك اوقات نهى الشارع عن صلاة التطوع فيها - [00:02:57](#)

وكلها في النهار اما الليل فجميعه محل لصلاة التطوع وليس فيه وقت نهى واوقات النهي عن الصلاة ثلاثة على سبيل الاجمال خمسة على سبيل التفصيل ونذكرها اولاً على سبيل الاجمال - [00:03:18](#)

الاول من بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس وترتفع قيد رمح ثاني حين يقوم قائم الظهيرة قبيل زوال الشمس الثالث بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس ونعود ايها الاخوة لذكرها على سبيل التفصيل - [00:03:38](#)

الوقت الاول منها بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس يدل لذلك ما جاء في الصحيحين عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:03:58](#)

لا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس ولا صلاة بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس في الصحيحين ايضا عن ابن عباس رضي

الله عنهما قال شهيد عندي رجال مرضيون وارضاهم عندي عمر رضي الله عنهم - [00:04:13](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس وبعد العصر حتى تغرب وهل النهي متعلق بصلاة الفجر نفسها انه متعلق بطلوع الفجر هذا محل خلاف بين العلماء - [00:04:31](#)

اقرب والله اعلم ان النهي متعلق بفعل صلاة الفجر ان وقت النهي انما يبتدأ من بعد صلاة الفجر وليس من بعد طلوع الفجر ذلك لانه قد جاء في حديث ابي سعيد السابق - [00:04:49](#)

تعليق الحكم بنفس الصلاة قد اورده البخاري بلفظ لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس رواه مسلم بلفظ لا صلاة بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس ورواية مسلم مفسرة للاجمال في رواية البخاري - [00:05:04](#)

لهذا قال الحافظ ابن حجر رحمه الله معلقا على رواية البخاري قوله لا صلاة بعد الصبح اي بعد صلاة الصبح قد رواه مسلم من هذا الوجه ومما يؤيد ذلك ايضا ان النهي عن الصلاة بعد العصر متعلق بفعل صلاة العصر - [00:05:23](#)

لا بدخول وقتها فكذلك النهي عن الصلاة بعد الفجر انما يتعلق بفعل الصلاة لا بدخول الوقت سيما وان النهي عن الصلاة بعد العصر انما ورد مقترنا بالنهي عن الصلاة بعد الفجر - [00:05:41](#)

واما ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا صلاة بعد طلوع الفجر الا ركعة الفجر فهو حديث ضعيف محفوظ من رواية الصحيحين بخلافه وعلى تقدير صحته يحمل قوله لا صلاة بعد طلوع الفجر على نفي المشروعية - [00:05:59](#)

اي لا يشرع للانسان ان يتطوع بنافلة بعد طلوع الفجر الا بركعتي الفجر ولكنه ليس بوقت نهى لو تطوع لم يأتى بناء على هذا القول والله تعالى اعلم الوقت الثاني من اوقات النهي عن الصلاة - [00:06:18](#)

طلوع الشمس حتى ترتفع قيد رمح مراد من طلوع قرص الشمس حتى ترتفع قدر رمح وهو ما يعادل قدر متر تقريبا في رأي العين ويدل لذلك ما جاء في صحيح مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال - [00:06:38](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بدا حاجب الشمس فاخروا الصلاة حتى تبرز واذا غاب حاجب الشمس فاخروا الصلاة حتى تغيب في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما - [00:06:55](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتحرى احدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها في صحيح مسلم من حديث عمرو بن عبسة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:07:12](#)

صل الصبح ثم اقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس حتى ترتفع فانها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار ثم صلي فان الصلاة مشهودة محضرة ويقدر وقت ارتفاع الشمس قيد رمح - [00:07:28](#)

بنحو عشر دقائق ولكن من كان يعيش داخل العمران قد لا يتيسر له ضبط ذلك فيمكن الاعتماد في هذا على التقاويم المطبوعة او الموجودة في الساعات فان وقت شروق الشمس فيها دقيق جدا - [00:07:50](#)

ولكن يضاف لوقت الشروق الموجود في التقويم عشر دقائق تقريبا بناء على ذلك من جلس في مصلاه بعد صلاة الفجر يذكر الله تعالى واراد ان يأتي بركعتي الاشراف فانه ينتظر حتى تشرق الشمس. ويمكنه ان يعتمد على التقويم في هذا - [00:08:07](#)

لكن يضيف له عشر دقائق حتى يتحقق من ارتفاعها قيد رمح الوقت الثالث من اوقات النهي عن الصلاة حين يقوم قائم الظهيرة وذلك قبيل الزوال فان الشمس من طلوعها تبدأ في الارتفاع حتى تصل منتهى ارتفاعها في السماء منتصف النهار - [00:08:29](#)

ثم تبدأ بعد ذلك بالانخفاض ومنتهى ارتفاعها في السماء هو قائم الظهيرة وهو اقصر ما يكون للظل في النهار بل قد ينعدم الظل في بعض البلدان في بعض اوقات السنة - [00:08:51](#)

ولهذا جاء في حديث عمرو بن عبسة في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صل صلاة الصبح ثم اقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس حتى ترتفع قال ثم صلي فان الصلاة مشهودة محضرة حتى يستقل الظل بالرمح - [00:09:06](#)

اي حتى يبلغ الظل اقل منتهى له في القصر وقال النووي المعنى حتى يقوم الظل مقابل الرمح في جهة الشمال ليس مائلا الى المغرب ولا الى المشرق وكلا التفسيرين صحيح - [00:09:26](#)

فانه عندما يقوم قائم الظهيرة ببلغ الظل اقل منتهى له في القصر ويكون كذلك باتجاه جهة الشمال جاء في حديث عمرو بن عبسة

فاذا اقبل الفيء فصلي فان الصلاة مشهودة محضورة - [00:09:44](#)

والمقصود باقبال الفيء زوال الشمس الشمس تزول بعد زيادة الظل بعد تناهي قصره وجاء في حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه

قال ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصلي فيهن - [00:10:01](#)

او ان نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع حين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس وحين تضيف الشمس للغروب

حتى تغرب وهذا الوقت اعني قائم الظهيرة يقدر بنحو خمس الى عشر دقائق تقريبا قبيل الزوال - [00:10:20](#)

ايها الاخوة المستمعون هذا هو ما اتسع له وقت هذه الحلقة ونستكمل الحديث عن بقية المسائل المتعلقة باوقات النهي عن الصلاة في

الحلقة القادمة ان شاء الله تعالى والسلام عليكم ورحمة - [00:10:40](#)

الله وبركاته فقه العبادات برنامج من اعداد وتقديم فضيلة الشيخ الدكتور سعد ابن تركي الخثلان تنفيذ فهد ابن سعد الفريان -

[00:10:54](#)